13872 - عن السائب بن يزيد أن عبد ا بن عمرو بن عثمان الحضرمي أتى عمر بغلام له سرق فقال : إن هذا سرق مرآة لأهلي هي خير من ستين درهما فقال : أرسله فلا قطع عليه خادمك أخذ متاعك ولكنه لو سرق من غيركم لقطع .

(مالك والشافعي عب ش وابن المنذر في الأوسط ومسدد قط ق) (رواه مالك في الموطأ كتاب الحدود باب ما لا قطع فيه رقم (33) ص)